الدورة العادية الثانية 2024-2023

الجمهورية التونسيــة

ممجلس نواب الشعب
لجنة الحقوق والحريات

محضر جلسة لجنة الحقوق والحريات

عدد 14

- **تاريخ الاجتماع: الاربعاء** 24 جانفي 2024

- **جدول الأعمال:** الاستماع إلى وزير تكنولوجيات الاتصال حول مشروع قنون أساسي يتعلّق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية ومشروع قانون أساسي يتعلّق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر (عدد 2013/57).

- **الحضور:**

الحاضرون: (05) المعتذرون (05) الغائبون (00)

❖ **افتتاح الجلسة** : الساعة 11 و20 دقيقة.

❖ **رفع الجلســة** : الساعة 14 و10 دقائق.

❖ أعمال اللجنة:

استهلّت رئيسة اللجنة الجلسة بتقديم مشروعي القانونين الأساسيين عدد 2023/57 وعدد 2023/56 والتذكير بمراحل عمل اللجنة بشأنهما ثم أحالت الكلمة إلى كل من رئيس لجنة الأمن والدفاع والقوات الحاملة للسلاح ومقرر لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد، حيث انضمت كل من اللجنتين إلى الاستماع.

وفي كلمته أكّد السيد وزير تكنولوجيات الاتصال على أهمية مشروعي القانونين في المرور ببلادنا إلى مرحلة جديدة في استعمال التكنولوجيا لاسيما في سياق التطور المتسارع الذي يشهده العالم في هذا المجال. وأبرز في هذا الإطار أن الهدف من البطاقة البيومترية هو في تسهيل حياة المواطن وتقريب الخدمات وتبسيط الإجراءات وليس جمع المعلومات عنه، من ذلك مثلا تيسير تركيز أنظمة خدمات عن بعد تضمن نجاعة أكبر وتسهم في تقليل حالات الرشوة المترتبة عن التواصل المباشر بين طالب الخدمة ومسديها وتقليص مخاطر الغش او الاحتيال بفضل الرقمنة. أما فيما يتعلّق بالآثار الجانبية التي يمكن أن تترتب عن استعمال الوثائق البيومترية أوضح أن الوزارة تأخذ بعين الاعتبار المخاطر المحتملة في علاقة بالمعطيات الشخصية وهي جاهزة لتلافيها وفقا لخيارات تكنولوجية تكفل سلامتها وتحميها من الاختراق، منوّها إلى أنه لم يحدث أي إشكال في علاقة باستعمال البيومترية في أي من البلدان التي اعتمدتها، وذلك لكونها تقنية آمنة وموثوقة بشكل كاف. ودعا بناء على ذلك إلى الإسراع في المصادقة على مشروعي القانونين للتمكن من المرور إلى مرحلة هامة تواكب فيها بلادنا التطورات التكنولوجية المتسارعة في مجال الرقمنة.

وفي تدخلاتهم تطرّق النواب الحاضرون إلى عديد النقاط ذات العلاقة بحماية المعطيات الشخصية ومدى وجود تدابير حمائية كافية ضمن أحكام المشروعين والسجل الوطني للعناوين والتقديرات المالية والاعتمادات المرصودة لإرساء المنظومة البيومترية، إضافة إلى الأدوار التي ستلعبها مختلف هياكل الوزارة في التأمين التقني للمنظومة وضمان سلامة المعطيات والبيانات من القرصنة أو الاختراق، ومن ثمة مدى التنسيق مع وزارة الداخلية التي سيتم لديها تخزين المعلومات مركزيا. كما تطرّقت بعض المداخلات إلى تكلفة استخراج الوثائق البيومترية بالنسبة إلى المواطن، والشركات التي سيتم التعامل معها في إرساء هذه المنظومة ومدى التوجه نحو تشريك الكفاءات التونسية في المجال. وأثار بعض النواب مسألة التوحيد بين المعرّف الوحيد والهوية الرقمية والإشكاليات التي يمكن أن تترتب عند التطبيق عن طريقة عمل الإدارة التونسية وعقليتها. كما توقّف

بعض المتدخلين عند مسألة الخيارات التقنية المعتمدة في البطاقة البيومترية مبدين تخوفهم من الشريحة غير التلامسية بسبب قدرة بعض الأجهزة على التقاطها على حد تعبيرهم، وطرحت تساؤلات حول "ما يخزّن وما لا يخزّن" من المعلومات وإن كان هناك فصل بين الهيكل الذي سيخزّن البصمة والهيكل الذي سيخزن الصورة والهيكل الذي سيتولى تخزين المعطيات الشخصية. وأشارت بعض التدخلات إلى حالة أصحاب السوابق داعية إلى أن تكون بطاقاتهم حاملة لأكثر معلومات لتلافي التزوير. كما تطرّقت بعض المداخلات إلى مسألة الإحالة إلى الأوامر صلب مشروعي القانونين فيما يتعلّق بالضمانات التقنية والحال أنها النقطة الجوهرية فيهما، ودعا أحد النواب في هذا الإطار إلى ضرورة أن ينص القانون على طبيعة الشريحة التي سيتم اعتمادها (RFID, NFC)، واقترح اعتماد التجربة الألمانية التي يتم وفقا لها محو المعطيات بمجرّد الاطلاع عليها، وهو ما سيمكّن من التخفيف من حجم التخزين (Big Data) ومن حل مشكلة الحماية. كما طرحت بعض التدخلات تساؤلات بشأن القدرة على تحديد الموقع الجغرافي للأشخاص من خلال البطاقة البيومترية ومن ثمة القدرة على قراءة معطياتها عن بعد وبالتالي حجيتها أمام القضاء (مدى اعتمادها كحجّة).

وفي أجوبته على تساؤلات النواب، تولّى السيد الوزير تقديم عديد التوضيحات والتدقيقات بخصوص مختلف المسائل التي وردت بالتدخلات:

1- فيما يتعلّق بحماية المعطيات المخزّنة من الاختراق أو التداول غير القانوني وتشفير البيانات وتنظيم الولوج إليها ممّن يخوّل لهم القانون ذلك: أبرز الوزير ضرورة التفريق بين مستويين اثنين للتخزين: الشريحة من ناحية وقاعدة البيانات الممسوكة لدى وزارة الداخلية من ناحية أخرى. وفيما يتعلق بمخاطر الاختراق أكّد أن هذه المنظومات ليست على الشبكة كما هو حال البنك المركزي مثلا وأنها بالتالي معزولة ماديا وافتراضيا وتقتضي ولوجا عن طريق التحقق من الهوية authentification مع اشتراط تدخّل شخصين أو أكثر من أجل فك التشفير الضروري لتسجيل الدخول.

أما فيما يتعلّق بالشريحة، أوضح أن التشفير يعني ألّا يمكن الولوج إلّا باستعمال البصمة بالنسبة إلى المواطن أو شفرة PUK. وبالتالي فإن المعطيات محمية ولا يمكن اختراقها كما لا يمكن تداول البيانات البيومترية على الشبكة. وهي الطريقة المعتمدة في كل مكان من العالم. وأضاف الوزير أن الشريحة يتم إبطالها في حالة السرقة أو الوفاة. أما بالنسبة إلى البيانات فيتم إيواءها في مكانين مختلفين لتفادي خطر ضياعها.

2- فيما يتعلّق بالإحالة على الأوامر: أبرز الوزير أن الخيارات التقنية لا يمكن تضمينها بالقانون لأنها تتغيّر وتتطوّر عبر الزمن وبشكل بالغ السرعة على لا يسمح للقانون بمواكبة نسقها عكس التراتيب. واعتبر بناء على ذلك أن ما تم تضمينه بالقانون كاف ليحقق الأهداف المرسومة، لا سيما من الناحية الحمائية.

3- فيما يتعلّق بالسجل الوطني للعناوين: ذكّر الوزير أن هذا المشروع كان من مقترحات الوزارة بغاية توحيد وتدقيق العناوين التي يمدّ بها المواطنون الإدارة، وهو ما يضمن نجاعة أكبر في توصيل الخدمة وتسهيل المعاملات وتيسير عمل مختلف المرافق العمومية، خاصة في الحالات التي تستدعي التسجيل الآلي للمواطنين كما في مراكز التلقيح مثلا. وقد انطلقت الوزارة في التحضير لتركيز هذا السجل مع البريد التونسي ووزارة الداخلية وهو ما سيساعد بشكل كبير على تنظيم وتوحيد وتحيين البيانات المختلفة لدى الهياكل الوزارية والمؤسسات في كافة القطاعات بما يضمن نجاعة أكبر في الخدمات المسداة إلى المواطن.

4- فيما يتعلّق بأدوار هياكل الوزارة في المشروع: بيّن الوزير الدور الإسنادي والأفقي لمختلف هياكل الوزارة التي تعمل بالتنسيق مع وزارة الداخلية في إرساء المنظومة الجديدة، وهي بالأساس:

- المركز الوطني للإعلامية: لديه مركز بيانات مركزي وآخر احتياطي. دوره إيواء المنظومات الوطنية القطاعية في صورة لم يكن لدى قطاع ما مركز خاص به. وأبرز الوزير أن للمركز دور في مشروع الهوية الرقمية الذي يتمثّل في وضع رقم حالة مدنية لكل مولود بمجرّد ولادته يتم فيما بعد ربطه بالمعرّف الوحيد المدرسي ثم معرّف الضمان الاجتماعي ومن ثمة المعرّفات القطاعية. وذكر الوزير أن المشروع يقوم على فكرة الحفاظ على المعرّف القطاعي على أن يتولى المركز الوطني للإعلامية ربطه بالمعرّف الجديد أي رقم الحالة المدنية.
- الوكالة الوطنية للمصادقة الالكترونية: هي بمثابة "طرف ثالث موثوق به" في المعاملات الرقمية un tiers de confiance. ومثلما لعبت هذه الوكالة دورا في وضع الهويات المبنية على المصادقة الالكترونية والتي تم بواسطتها تطوير منظومات مثل TUNEPS وe-cnss، فإن لها دور في المشروع الجديد في تطوير إجراءات على الخط تسمح للمواطن مثلا بالمصادقة والإمضاء عن بعد وذلك باستعمال البطاقة البيومترية. ويتمثّل دور الوكالة في هذا الإطار في تزويد المنظومة بالمفاتيح التي توضع على الشريحة للإمضاء عن بعد. وأكّد الوزير أنه ليس في ذلك أي تحديد للموقع الجغرافي géolocalisation وأن ذلك مستحيل عمليا. كما أشار السيد الوزير في سياق متصل إلى أهمية البطاقة البيومترية في تعصير الخدمات الإدارية الذي يبقى مرتبطا بتطوير آليات كالهوية الرقمية والإمضاء الالكتروني والطابع الجبائي الإلكتروني والأختام الالكترونية المرئية، وهو ما يتيح الاستغناء

عن النسخة المطابقة للأصل والتثبت من صحة الوثائق الرسمية كالشهائد العلمية والتوقي من افتعالها أو تزويرها. وأضاف الوزير أن آليات كالختم الاكتروني ستوضع في مرحلة أولى على ذمة بعض المؤسسات كسجل المؤسسات، أما التطبيقات التي ستستعمل البطاقة فستكون في البداية مقتصرة على بعض هياكل الدولة كالديوانة والداخلية. في المقابل لاحظ الوزير أن ظاهرة مقاومة التغيير صلب الإدارة بشكل علم تشكّل عائقا أمام تطوير نظم العمل وطرقه. كما أن المواطن التونسي لم يقتنع بعد بأن التكنولوجيا في خدمته لأنه لم يجد إلى الآن خدمات الكترونية تيسّر له حاجاته.

- الوكالة الوطنية للسلامة السيبرنية: دورها التدقيق الدوري في الأنظمة الحساسة. وفي هذا الإطار أشار الوزير إلى البرنامج الوطني للتدقيق في الأنظمة المعلوماتية والذي يشمل خمسة مراكز إعلامية قطاعية منها التعليم العالي والداخلية. وقد اختارت هذه الأخيرة أن يكون التصرّف في المركز مركزيا، وهو ما يعدّ حسب السيد الوزير الخيار الأنسب لأنه الأكثر أمانا خاصة إزاء الطبيعة الحساسة لقاعدة البيانات.

5- فيما يتعلّق بكلفة البطاقة: أكّد الوزير على أنه لن تكون هناك أي كلفة زائدة في استخراج الوثائق البيومترية بحكم أنه من دور الدولة تحمّلها. وبالنسبة لطبيعة البطاقة أبرز الوزير أن البطاقات التلامسية مكلفة جدا وتقتضي تجهيز الوزارة بأجهزة قراءتها.

6- فيما يتعلّق بالأمن السبراني: اعتبر الوزير أن التشريع التونسي جيّد في هذا المجال وسيتم تعزيزه بالمصادقة على اتفاقية بودابست لسنة 2001.

7- فيما يتعلّق بالشركات التي سيتم التعامل معها: أفاد الوزير أن الشركات المنجزة تتعاقد معها وزارة الداخلية وأن دورها هو الدعم والإسناد بغاية التجهيز وتوفير الخدمات، مضيفا أنها ستخضع بالضرورة إلى تحريات أمنية للتثبت من هوياتها.

8- فيما يتعلّق باعتماد الأدلة الرقمية لدى القضاء: اعتبر السيد الوزير أن هذه المسألة غير مطروحة بحكم أن البطاقة شخصية ولا يمكن استعمالها إلّا بالبصمة.

رئيسة اللجنة **مقرّر اللجنة**

هالة جاب الله **محمد علي**